قرأ يوم الجمعة على المنبر بسورة النحل حتى إذا جاء السجدة نزل فسجد وسجد الناس
حتى إذا كانت الجمعة القابلة قرأ بها حتى إذا جاء السجدة نزل فسجد وسجد الناس حتى إذا
كانت الجمعة القابلة قرأ بها حتى إذا جاء السجدة قال يا أيها الناس إنا نمر بالسجود فمن
سجد فقد أصاب ومن لم يسجد فلا إثم عليه ولم يسجد عمر رضي الله عنه وزاد نافع عن
ابن عمر رضي الله عنهما إن الله لم يفرض السجود إلا أن نشاء باب من قرأ السجدة
في الصلاة فسجد بها حدثنا مسدد نا معتمر قال سمعت أبي قال حدثني بكر عن أبي رافع
قال صليت مع أبي هريرة العتمة فقرأ إذا السماء انشقت فسجد فقلت ما هذه قال سجدت
بها خلف أبي القسم صلى الله عليه وسلم فلا أزال أسجد فيها حتى ألقاه باب من لم يجد
موضعا للسجود من الزحام حدثنا صدقة أنا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر
رضي الله عنهما قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ السورة التي فيها السجدة فيسجد
ونسجد حتى ما يجد أحدنا مكانا لموضع جبهته بسم الله الرحمن الرحيم باب
ما جاء في التقصير وكم يقيم حتى يقصر حدثنا موسى بن إسمعيل نا أبو عوانة عن عاصم
وحصين عن عكرمة عن ابن عباس رضي الله عنهما قال أقام النبي صلى الله عليه وسلم تسعة
عشر يقصر فنحن إذا سافرنا تسعة عشر قصرنا وإن زدنا أتممنا حدثنا أبو معمر نا عبد
الوارث نا يحيى بن أبي إسحق قال سمعت أنسا يقول خرجنا مع النبي صلى الله عليه
وسلم من المدينة إلى مكة فكان يصلي ركعتين ركعتين حتى رجعنا إلى المدينة قلت
أقمتم بمكة شيئا قال أقمنا بها عشرا باب الصلاة بمنى حدثنا مسدد نا يحيى
عن عبيد الله قال أخبرني نافع عن عبد الله رضي الله عنه قال صليت مع النبي صلى
الله عليه وسلم بمنى ركعتين وأبي بكر وعمر ومع عثمن صدرا من إمارته ثم أتمها
حدثنا أبو الوليد نا شعبة أنا أبو إسحق قال سمعت حارثة بن وهب قال صلى
بنا النبي صلى الله عليه وسلم آمن ما كان بمنى ركعتين حدثنا قتيبة نا عبد الواحد عن

الأعمش قال نا

الأعمش قال نا إبراهيم قال سمعت عبد الرحمن بن يزيد يقول صلى بنا عثمن بن عفان رضي الله عنه
بمنى أربع ركعات فقيل ذلك لعبد الله بن مسعود رضي الله عنه فاسترجع ثم قال صليت مع
رسول الله صلى الله عليه وسلم بمنى ركعتين وصليت مع أبي بكر رضي الله عنه بمنى ركعتين
وصليت مع عمر ابن الخطاب رضي الله عنه بمنى ركعتين فليت حظي من أربع ركعات ركعتين
متقبلتان باب كم أقام النبي صلى الله عليه وسلم في حجته حدثنا موسى بن إسمعيل قال نا
وهيب نا أيوب عن أبي العالية البراء عن ابن عباس رضي الله عنهما قال قدم النبي صلى الله عليه
وسلم وأصحابه لصبح رابعة يلبون بالحج فأمرهم أن يجعلوها عمرة إلا من معه الهدي تابعه
عطاء عن جابر باب في كم يقصر الصلاة وسمى النبي صلى الله عليه وسلم يوما وليلة
سفرا وكان ابن عمر وابن عباس رضي الله عنهم يقصران ويفطران في أربعة برد وهي
ستة عشر فرسخا حدثنا إسحق بن إبراهيم الحنظلي قال قلت لأبي أسامة حدثكم عبيد الله
عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما أن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسافر المرأة ثلثة أيام
إلا مع ذي محرم حدثنا مسدد نا يحيى عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما عن
النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تسافر المرأة ثلثا إلا مع ذي محرم تابعه أحمد عن ابن المبارك
عن عبيد الله عن نافع عن ابن عمر عن النبي صلى الله عليه وسلم حدثنا آدم نا ابن أبي ذئب
نا سعيد المقبري عن أبيه عن أبي هريرة رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم لا يحل
لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم وليلة ليس معها حرمة تابعه يحيى
بن أبي كثير وسهيل ومالك عن المقبري عن أبي هريرة رضي الله عنه باب يقصر إذا
خرج من موضعه وخرج علي عليه السلام فقصر وهو يرى البيوت فلما رجع قيل له هذه الكوفة
قال لا حتى ندخلها حدثنا أبو نعيم نا سفين عن محمد بن المنكدر وإبراهيم بن ميسرة
عن أنس رضي الله عنه قال صليت الظهر مع النبي صلى الله عليه وسلم بالمدينة أربعا
وبذي الحليفة ركعتين حدثنا عبد الله بن محمد نا سفين عن الزهري عن عروة

Copyright © King Saud University